

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٨٢٧ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتقويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الإثنى عشر شخصًا المدرجة أسمائهم

بالبيان المرفق (أولهم السيد/ مصطفى أحمد عثمان وآخرهم السيدة/ سالى محمد محمد) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٤/٩/٢٠٢٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لسواء / (إمضاء)

بيان بأسماء طالبى رد الجنسية المصرية

مستسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ مصطفى أحمد عثمان	القاهرة ١٩٦٥/٣/٣
٢	السيد/ أحمد حسنى السيد	القاهرة ١٩٨٢/١/٩
٣	السيد/ عزيز حلم شكري	الإسكندرية ١٩٧٣/٣/٢١
٤	السيد/ إسلام جمال عبد المقصود	الإسكندرية ١٩٩٢/٨/١
٥	السيد/ شريف محمد محمد	المنوفية ١٩٦٣/١٢/١
٦	السيد/ ماهر السيد السيد	الدقهلية ١٩٦٠/٤/١
٧	السيد/ محمد مراد عكاشة	ألمانيا ١٩٩٠/٧/٧
٨	السيدة/ نسرين فؤاد عبد العليم	العراق ١٩٨٢/١٢/١٤
٩	السيدة/ ريم عبد الجليل سلمان	الإمارات ٢٠٠١/٢/٤
١٠	السيدة/ رولن عبد الجليل سلمان	بورسعيد ٢٠٠٤/١٠/١٨
١١	السيدة/ أميرة أنيس السيد	القاهرة ١٩٨٧/١/١٥
١٢	السيدة/ سالي محمد محمد	القاهرة ١٩٨١/٦/٢٢